

قرارات

وزارة المالية

قرار رقم ٥٥٧ لسنة ٢٠٠٨

بتعديل بعض احكام قرار وزير المالية رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧

بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها

وتحديد اختصاصها المكانى ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية

رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها

وتحديد اختصاصها ومكافآت أعضائها ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يتولى السيد الأستاذ المستشار/ جمال عبد العال حسين - وكيل مجلس الدولة ،

رئاسة اللجنة الرابعة من لجان الطعن - قطاع القناة وسيناء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٨/٩/٢

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى